



أوقاف المرأة المسلمة في مصر زمن سلاطين المماليك (648-923هـ/1250-1517م) دراسة تاريخية

ريم سعود الرديني*

قسم التاريخ والآثار-كلية الآداب-جامعة الكويت

Reem.alrudainy@ku.edu.kw

المستخلص:

يعتبر الوقف أحد المؤسسات الخيرية والحضارية والتمويلية في المجتمع المسلم، وقد ساهم في حركة النهضة العلمية والتطور في ميدان العلوم والعمران منذ قرون عديدة في العالم الإسلامي كله. وكان للمرأة المسلمة السبق والمبادرة في المساهمة الفعالة في الوقف المتعلق بالتطور العلوم والنهوض بالأمة، تتناول هذا البحث بالدراسة والتحليل أهمية الوقف في بناء الحضارة ودفع الحركة العلمية في العصر المملوكي مما أدى إلى التطور والازدهار. وإسهامات المرأة في النهضة العلمية في العصر المملوكي في مصر ودور المرأة لأمتها ومشاركة الرجل في بناء حضارة عريقة لم يشهد مثلها التاريخ، وكيف كان الوقف أحد معالم النهوض العلمي. وعليه ستقوم هذه الدراسة بتلمس مساحات من هذه الأنشطة من خلال تناول موضوع «أوقاف النساء» بنظرة تحليلية من زاوية دينية واجتماعية وثقافية؛ لا سيما مع ارتباط الوقف بالنظام الديني؛ ليقفز أمام المهتمين تساؤل مهم ألا وهو: هل للفكر الديني أو للدين علاقة بدور النساء في إنشاء الأوقاف؟

تاريخ الاستلام: 2022/5/11

تاريخ قبول البحث: 2022/6/20

تاريخ النشر: 2023/3/31

المقدمة

طغت الصور النمطية للنساء المسلمات بوصفهن قابعاتٍ خلف جدران الحريم، فتم تهميش أدوارهن في تشكيل الثقافة الإسلامية وتاريخها، وقد طرحت الدراسات الحديثة نتائج إيجابية حول فاعلية المرأة في مجالات المعرفة الدينية منذ فترات تاريخية مبكرة، وإذا تجاوزنا الاستشراق وعدنا إلى المصادر التاريخية في الحضارة الإسلامية، سنجد أن كتب التراجم والطبقات تكشف عن كنز معرفي خفي لم يُستفد منه بالشكل العلمي المطلوب؛ فهو تبيان للحضور اللافت للنساء، وبيان لأنشطتهن في العلوم الإسلامية. وتوجد أبعاد مختلفة لأوقاف النساء منها البعد الاجتماعي والثقافي والديني، ويعتبر الوقف أحد المؤسسات الخيرية والحضارية والتمويلية في المجتمع المسلم، وقد ساهم في حركة النهضة العلمية وتطور العلوم والفنون منذ قرون عديدة في العالم الإسلامي كله، وكان للمرأة المسلمة منذ عهد الصحابيات رضي الله تعالى عنهن السبق والمبادرة في المساهمة الفعالة في إنشاء الأوقاف التي ساهمت في تطور العلوم والنهوض بالأمّة.

وبخصوص البعد الاجتماعي نجد أن من ينظر إلى أحوال المرأة في كثير من المجتمعات الإسلامية نظرة الفاحص الواقعي لا تسمح له نفسه أن يأخذ الزهو الذي يشعر به عند مراجعة تاريخها في عصر النبوة وعبر مراحل تاريخية مختلفة من تاريخ الحضارة الإسلامية، وفي ضوء هذا الواقع الأزوم يصبح من المشروع منهجياً وعلمياً التساؤل عن أسباب قلة الكتابات حول أنشطة المرأة في العصور الإسلامية؟ فقد انفرد المقرئزي⁽¹⁾ كمصدر في العصر المملوكي-دوناً عن باقي المصادر المملوكية الأخرى- بتغطية دور النساء في الفقه، وعليه ستقوم هذه الدراسة بتلمس مساحات من هذه الأنشطة من خلال تناول موضوع «أوقاف النساء» بنظرة تحليلية من زاوية دينية واجتماعية وثقافية؛ لا سيما مع ارتباط الوقف بالنظام الديني؛ ليقفز أمام المهتمين تساؤلٌ مهمٌ ألا وهو: هل للفكر الديني أو للدين علاقة بدور النساء في إنشاء الأوقاف؟

إن التتبع التاريخي لأوقاف النساء يدفع نحو استبعاد تحميل الدين مسؤولية واقع المرأة الأزوم، باعتبار أن الدين هو المحرك الأساسي لوجدان الأمة الإسلامية، وهو الدافع الأصيل لانتشار ظاهرة الأوقاف بشكل عام، و«أوقاف النساء» بشكل خاص في المجتمعات الإسلامية كافة، رغبة في الحصول على الأجر وتخليد الذكر إلى ما بعد الممات، حيث يساوي الإسلام في ذلك بين الذكر والأنثى. والملاحظ أن العرف والعادات كانت أكثر تأثيراً من الأحكام الشرعية في سلوك المسلمين مع النساء، مما أدى إلى تردي واقع المرأة في كثير من المجتمعات الإسلامية وهذا يقودنا إلى البعد الثقافي.

إن هناك العديد من المتغيرات الاجتماعية والثقافية التي ظهرت في مصر عبر العصور السياسية المختلفة أدت إلى إحداث تغيرات أساسية في واقع المجتمعات الإسلامية التي مرت على مصر؛ خاصة مع انتشار ظاهرة جلب الجوّاري إلى قصور الحكام من مختلف البلدان؛ الأمر الذي أدى إلى دخول ثقافات متعددة على الثقافة العربية نتيجة اختلاطها بعادات وتقاليد هؤلاء الجوّاري، وقد توجه الخلفاء الفاطميون والحكام الأيوبيون والمماليك إلى الزواج منهن، وبعضهن قد رُشّح أبناؤهن لمنصب الخلافة أو الحكم. وقد زاد إسهام المرأة في إنشاء الأوقاف بشكل ملحوظ في رأس هرم السلطة متمثلاً في أمهات وزوجات الخلفاء من الجوّاري حيث زاولت نساء الدولة السياسة بشكل مباشر لا من وراء حجاب؛

ويتناول هذا البحث إسهامات المرأة في إنشاء الأوقاف خدمةً لأمتها، لتشارك الرجل في بناء حضارة عريقة لم يشهد مثلها التاريخ، وقد كان الوقف أحد معالم النهوض بهذه الحضارة الإسلامية.

وقد اهتم الفقهاء والمؤرخون بدراسة الوقف بأحكامه وشروطه، فضلاً عن دراسة كل من دوره الاجتماعي والاقتصادي وعلاقته بالظروف السياسية، مما فتح المجال أمام الباحثين للوقوف على مساهمة المرأة في منظومة الأوقاف الإسلامية، حيث ارتبط بناء الأوقاف بالظروف السياسية والاقتصادية للسلطة. وتسعى هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مساهمة المرأة في مصر المملوكية (648-923هـ/1250-1517م)؛ مُسبقة بلمحة عن أوقاف المرأة قبيل العصر المملوكي، وكان التركيز على مختلف الأوقاف التي ساهمت بها النساء وقد ساعدت أوقاف المرأة في تنمية المجتمع في المجالات المختلفة.

وتم تقسيم الدراسة إلى عدة محاور كالتالي:-

المحور الأول: مفهوم الوقف.

المحور الثاني: أوقاف المرأة ما بين العصرين الفاطمي والأيوبي.

المحور الثالث: المرأة والأوقاف في العصر المملوكي.

المحور الرابع: الوقف كقناة بديلة لنقل الثروة والنساء في العصر المملوكي.

المحور الأول: مفهوم الوقف:

الوقف في أصل اللغة يراد به الحبس؛ وهو مصدر مشتق من وقف، أي حبس، نقول: وقف الأرض على المساكين؛ أي حبسها وجعلها في باب البر والإحسان.⁽²⁾ وهو مصدر أريد به اسم مفعول يقال هذا وقف ويراد أنه موقوف للخير، أما اصطلاحاً فقد عرف الوقف عدة تعاريف تختلف عند فقهاء المذاهب السنية ومنها " هو حبس العين على حكم ملك الواقف والتصدق بالمنفعة على وجه البر."⁽³⁾

كذلك فالوقف "هو جعل منفعة مملوك ولو بأجرة لمستحق مدة ما يراه المحبس مندوب"⁽⁴⁾، وهو حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود⁽⁵⁾، وهو تحبیس العين و تسبیل المنفعة.⁽⁶⁾ وهو يدخل في عموم الآيات التي تحث على أنواع الإنفاق والبر والصدقات وبذل الخيرات في سبيل الله عزوجل، كما في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾⁽⁷⁾.

والوقف اصطلاحاً أيضاً هو منظومة اجتماعية تعني بتوفير موارد مالية لرعاية مؤسسات اجتماعية ومنشآت تعليمية ومجاميع وأفراد بشرية⁽⁸⁾، وعند الشافعية "الوقف تحبیس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته، يُصرف في جهة خير تقرباً إلى الله تعالى"⁽⁹⁾ أما الحنفية فقالوا إن الوقف هو "حبس العين على حكم ملك الله تعالى وصرف منفعتها"⁽¹⁰⁾، كذلك عند الحنابلة الوقف هو تحبیس الأصل و تسبیل الثمرة⁽¹¹⁾. وكانت الأوقاف مؤسسة خيرية في الأساس، بينغي من أنشأها قربي الله تعالى من خلال الصدقة الجارية، حيث تتجسد في الوقف المقاصد الشرعية للصدقات من تطهير الأموال، ودفع رذيلة الشح عن نفوس الأغنياء، وتطهير قلوب الفقراء،

وإعفاف المساكين. إلخ. ومن هذا الدور الخيري انطلقت أوقاف النساء نحو آفاق أخرى تتعلق بالاندماج في شبكة العلاقات الاجتماعية القائمة على السلطة السياسية، من خلال تمديد التأثير إلى المؤسسات العلمية وعمليات إنتاج المعرفة. وبتتبع الوجود النسائي الخاص بالأوقاف في مصر بدءاً من العصر الفاطمي مروراً بالعصرين الأيوبي والمملوكي، فإننا نلاحظ مدى اهتمام النساء بإنشاء المعاهد العلمية في أشكالها المؤسسية المختلفة من المساجد، والمدارس، والسبل، والأربطة. وقد امتازت هؤلاء النساء الواقفات في مختلف العهود التاريخية بوعي علمي وديني وسياسي، مما ساعدهن على لعب دور مهم في إنتاج المعرفة والتمثيل السلطوي.

ومن خلال تجربة النساء التاريخية في إنشاء الأوقاف في مصر، يتضح لنا أن زيادة مساهمات المرأة في إنشاء الأوقاف يختلف باختلاف البيئات من دولة إلى أخرى تبعاً للاعتبارات الثقافية والسياسية والاجتماعية إلا أن العامل المشترك بينهم هو المحرك الديني. وقد بدأ تاريخ مصر الإسلامية منذ دخول العرب المسلمين إليها فاتحين بقيادة عمرو بن العاص عام 21هـ/642م، إذ أصبحت ولاية إسلامية بفتحها بعد فتح فلسطين مباشرة، حيث بعث عمرو بن العاص إلى الزبير بن العوام ومجموعة من المجاهدين؛ لمساندته في الفتح، واستطاع ابن العاص تضيق الخناق على البيزنطيين الذين عجزوا عن الوقوف أمام العرب المسلمين، وأصبحت مصر بعد فتحها ولاية إسلامية تابعة للخلافة الراشدة، واستمرت كذلك حتى ظهرت فيها حركات استقلالية بدأت من الدولة الطولونية إلى دولة المماليك. (12)

ويعود أصل المماليك إلى الجنود (الرقيق) الذين استقدموا من قبل الأيوبيين لمشاركتهم في الحروب، وهم من سلالتين؛ المماليك البحرية؛ وهم الذين سكنوا جزيرة الروضة في نهر النيل، والمماليك البرجية، وقد سُموا بذلك لأنهم كانوا يسكنون القلاع، وبعد سيطرة المماليك على الدولة أحيوا فيها الخلافة العباسية. وتركز الدراسة على دور النساء في إنشاء الأوقاف المصرية إلى عهد المماليك؛ حيث لم يقتصر إسهام النساء في بناء المعرفة الإسلامية على ممارسة دور العالمة والشيخة والمحدثة والفقيرة والأديبة، بل امتد ذلك الإسهام إلى إنشاء المؤسسات العلمية من خلال وقف الأوقاف على بناء المدارس والمعاهد العلمية في مختلف الأمصار الإسلامية. (13)

المحور الثاني: أوقاف المرأة المسلمة ما بين العصرين الفاطمي والأيوبي:

وإذا تتبعنا الوجود النسائي في الأوقاف في مصر بدءاً من العصر الفاطمي مروراً بالعصر الأيوبي، نلاحظ مدى اهتمام النساء بإنشاء المعاهد العلمية في أشكالها المؤسسية المختلفة من المساجد والمدارس والأربطة وقد تميزت النساء في العصر الفاطمي بوعي علمي وديني وثقافي لذا نجد إسهاماتهن في الوقف متنوعة وكثيرة. من أمثلة ذلك جامع القرافة هو أحد منشآت السيدة تغريد زوجة الخليفة المعز وأم العزيز بالله⁽¹⁴⁾، ولما كان بناء جامع القرافة عام (366هـ/976م) فهو يعد الجامع الثاني الذي أقامه الفاطميون في مصر بعد الجامع الأزهر، وكان هذا الجامع كسائر الجوامع الكبيرة في مصر والقاهرة تقام فيه صلاة الجمعة وقد تعرض للحريق عند خراب الفسطاط عام 564هـ/1168م، ثم اتخذت إلى جانبه قصرًا لها، ويقول المؤرخون إن السيدة تغريد أنفقت أموالاً في بناء هذا المسجد. (15)

وكذلك مسجد (ست غزال)⁽¹⁶⁾ التي بنت مسجداً حمل اسمها عام 536هـ/1141م، ويذكر عنها أنه كان لها منصبٌ كتابيٌّ في قصر الخليفة فقد كانت تعرف أحكام الدوى والليق ومسح الأقلام والدواة، وكان يرسم خدمتها مأمون الدولة الطويل.⁽¹⁷⁾ وقد تمتعت تلك المرأة الفاطمية بوعي ديني دفعها لفعل الخيرات والتصدق وإنشاء وقف إسلامي. واشتهرت الكثيرات من نساء الدولة الفاطمية بالزهد واشتهرن بالإكثار من البر وإنشاء الأوقاف داخل دولة شيعية تسعى لتوطيد حكمها من خلال التحكم في عمليات إنتاج المعرفة؛ حيث كان للدولة الفاطمية سياسة نشر المذهب الشيعي من خلال إنشاء المكتبات وخزائن الحكمة، وقد سعت سيدات الأسرة الحاكمة الفاطمية إلى ممارسة السياسة من خلال مؤسسة الأوقاف وعزز ذلك مكانتهن الدينية في الدولة الشيعية، وقد ورد إلينا من ذلك سيرة أم الخليفة المستنصر، وسيرة ست الملك أخت الحاكم بأمر الله اللاتي لعبن أدواراً هامة في تعزيز الدور السياسي للدولة الفاطمية، ولهذا اهتمت المرأة بوقف الجوامع والمساجد التي كانت تؤدي بالأساس أدواراً علمية، فقامت السيد المعزية تغريد زوجة الخليفة المعز وأم ابنه العزيز بالله ببناء المسجد الجامع الجديد سنة 366هـ/977م وكان علي نحو بناء الجامع الأزهر بالقاهرة، وتم تعمير طاحوناً للسبيل بجوار الجامع بالقاهرة، وابتعت له الدواب⁽¹⁸⁾، ووقفت علي هذا الجامع بستاناً، ولم يزل عامراً حتى احترق عام 564هـ/1169م⁽¹⁹⁾.

وكذلك السيدة (علم الأمرية) زوجة الخليفة الأمر التي كانت تميل للإعمار والإنشاء حيث أنشأت العديد من المساجد منها مسجد السيدة رقية الذي جعلت به مشهداً للسيدة رقية بنت الإمام علي بن أبي طالب عام 527هـ/1133م، ومسجد الأندلس وبجانبه رباط الأندلس الذي جعلته وفقاً للعجائز الأرامل⁽²⁰⁾ وكانت قد أنشأت مسجد النارج عام 522/1128م وسمي بذلك لأن نارجه لا ينقطع أبداً⁽²¹⁾.

وأيضاً أمرت الجهة الحافظية زوجة الخليفة الحافظ المعروفة بجهة بيان الحسامي بتجديد مسجد جهة ریحان عام 542هـ/1148م، كما أمرت ببناء مسجد جهة بيان. وكذلك بنت أم الخليفة العزيز بالله بن المعز مدرسة منازل العز، وكانت تشرف على النيل، وأنزل بها بعد زوال الفاطمية الملك المظفر تقي الدين عمر بن شاهنشاه بن أيوب فسكنها مدة ثم إنه اشتراها والحمام والإصطبل المجاور لها من بيت المال في شهر شعبان سنة 566هـ/1170م واشترى جزيرة مصر التي تعرف اليوم بالروضة فلما أن أراد أن يخرج من مصر إلى الشام وقف منازل العز على فقهاء الشافعية ووقف عليها الحمام وما حولها وعمر الإصطبل فندقاً عرف بفندق النخلة ووقفه عليها⁽²²⁾، ولعله قد اتضح لنا قوة الدور الذي لعبته النساء في الدولة الفاطمية فيما يخص بناء الأوقاف؛ وقد ساعدن على لعب ذلك الدور سياسة الدولة الفاطمية التي استهدفت إرساء دعائم البلاط الفاطمي من خلال الدعوة إلى المذهب الشيعي عبر الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية والتي كانت في مقدمتها منظومة الأوقاف بوصفها مؤسسة خيرية اجتماعية. وهذا يدفعنا إلى التساؤل عن دور النساء في النشاط الاجتماعي فيما يخص المذهب السني؟ هل تراجع دور النساء في النشاط المجتمعي وما يتبعه من المساهمة في إنشاء

المؤسسات الخيرية مثل مؤسسات الأوقاف على وجه الحقيقة؟ أم أن الدراسات قد أغفلت الدور النسائي في الأنشطة المجتمعية المصرية في تلك الحقبة؟

والملاحظ أن نساء المذهب السني قد شاركن أيضاً في إنشاء مؤسسات الأوقاف في مصر، وهن نساء ارتبطن ارتباطاً وثيقاً بحياة البلاط، في حين كانت الأخريات من مجتمع القاهرة مغيبات عن الحرملك، ولكن جاء ذكر بعضهن لارتباطهن بصلة قرابة بذكور لهم سمعة كبيرة في المجالات العلمية، ولكن هذا لم يمنع أن مجموعة منهن قد اكتسبن سمعة طيبة لتقواهن كما أنهن قد تمتعن باحترام المجتمع لدورهن ببناء الأوقاف وهو دور خاص بهن، يتجاوز صلة قرابتهن بالذكور.

أما في العصر الأيوبي، فقد قام صلاح الدين الأيوبي بتوظيف الأوقاف لأغراض سياسية اختصت بهذا العصر، وهي إبطال المذهب الشيعي ونشر المذهب السني، بعد أن قام بالقضاء على الدولة الفاطمية، وأقام المذهبين الشافعي والمالكي بمصر والشام، واهتم صلاح الدين على وجه الخصوص بإنشاء المدارس السنية والوقف عليها. كما وجه المذهبين؛ الشافعي والمالكي بمصر والشام لإعمار المدارس السنية والوقف عليها. وكان لسيدات الأسرة الأيوبية دوراً أساسياً في تنفيذ سياسات الدولة، فأوقفت الكثيرات منهن الأوقاف بهدف إنشاء المدارس على المذاهب السنية الأربعة، وكن يشترطن تدريس مذاهب بعينها في المؤسسات العلمية التي أجرين عليها الأوقاف، ومن هؤلاء مؤنسة خاتون ابنة الملك العادل أبي بكر بن أيوب وشقيقة الملك الأفضل، والتي أوصت ببناء مدرسة يجعل فيها فقهاء وقراء و يشترطي لها وقف يغلّ [أي يدر مالا]، فبنيت هذه المدرسة وأطلق عليها المدرسة " القطبية" وجعل فيها درساً للشافعية ودرساً للحنفية، وظلت تلك المدرسة عامرة حتى ذكرها المقرئزي في القرن التاسع الهجري⁽²³⁾.

ومثلها وقفت الملكة شجرة الدر أم خليل الصالحية وفقاً علي مدرسة عرفت باسمها وأنشأت (الست أيديكن) زوجة الأمير سيف الدين بكجا الناصري " المدرسة الصغيرة" سنة 551/هـ 1156م.⁽²⁴⁾ وتكشف سير السيدات الواقفات عن الوعي الديني والعلمي الذي جعلهن أكثر إدراكاً لأهمية المؤسسة التعليمية ودورها في تعزيز سياسات الدولة. فمثلاً يذكر عن عصمة الدين مؤنسة خاتون صاحبة المدرسة القطبية أنها " كانت قد سمعت الحديث وخرّج لها الحافظ أبو العباس أحمد بن محمد الظهري أحاديث ثمانية حدثت بها، وكانت عاقلة دينة فصيحة لها أدب وصدقات كثيرة.⁽²⁵⁾

المحور الثالث: المرأة والأوقاف في العصر المملوكي:

اشتهر العصر المملوكي بجهود النساء وأنشطتهن في إنشاء الأوقاف التي اتخذت أشكالاً جديدة تمثلت في بناء الخوانق التي كانت تُبنى للصوفية وتؤدي أغراضاً دينية وتعليمية في نفس الوقت، حتى أنه كان هناك تداخل بين مصطلح مدرسة ومصطلح خانقاه، وفي وصف المقرئزي لخوانق يذكر أنها كان يتبعها مدرسين، وارتبط ازدهار إنشاء الخوانق بازدهار الطرق الصوفية في مصر، ويرجع انتشار هذين النمطين للوقف لعدة أسباب سياسية منها حبس الأوقاف على المدارس، كما أنها انتشرت بشدة لأن مصر كانت قد غدت مركزاً سياسياً ودينياً للعالم المسلم ومحوراً للنشاط العلمي بعد سقوط بغداد في القرن السابع الهجري على يد التتار؛ فقد تحولت الخلافة العباسية إليها وهاجر إليها الكثير من علماء الأمصار، بالإضافة إلي أن ملوك وسلاطين العصر المملوكي كانوا قد اقتدوا بأسلافهم من الأيوبيين في حبس الأوقاف

علي المدارس السنيّة لأغراض سياسية أو على حد تعبير المقرئزي "حذا ملوك الترك وأمراؤهم وأتباعهم حذو صلاح الدين حتى يومنا هذا"⁽²⁶⁾ وتنافسوا مثل سابقهم في تأسيس المدارس في الشام ومصر فكثرت وازدادت زيادة كبيرة حتى أن ابن بطوطة عجب من كثرتها ووفرتها وقال "إنه لا يحيط أحد بحصرها"⁽²⁷⁾. وكان لنساء العصر المملوكي وخاصة سيدات البلاط من الطبقات العليا دور في المساهمة في مثل هذه الأوقاف، ولكن يعود مفهوم الطبقة العليا إلى تغير في وضع العصر المملوكي حيث إن أغلبهن من الجوارى اللاتي تزوجن من السلاطين وأصبحن من الطبقة العليا في المجتمع وأخذوا ألقاباً مثل خاتون وخوندات.

وقد ساهمت كثير من خوندات سلاطين المماليك في أعمال البر والإحسان وبناء الأوقاف وبناء العديد من المنشآت الدينية، كالجوامع والمساجد والمدارس والكتاتيب والخانقوات والأربطة ومؤسسات الرعاية الاجتماعية، كالأسبلة وأحواض شرب الدواب، كما كانت للكثير منهن أوقافاً في الحرمين الشريفين؛ مكة والمدينة.

و يقال (خَوْنَد) بفتح الخاء والواو وسكون النون، وهو لفظ فارسي عرفته كذلك اللغة التركية وأصله "خُداوند" ومعناه السيد والأمير ويخاطب به الذكور والإناث⁽²⁸⁾، وقد يعرف فتلق به أداة التعريف "الخوند" أو تضاف إليه تاء التأنيث⁽²⁹⁾ وكان يستعمل بوصفه لقباً عاماً؛ بمعنى السيدة أو الأميرة⁽³⁰⁾ وأطلق علي زوجات سلاطين المماليك وبناتهم وأخواتهم وأمهاتهم، وجمعها خوندات.⁽³¹⁾

وكان لخوند عائشة خاتون وهي ابنة الناصر محمد بن قلاوون، دار تعرف بالدار القردمية وهي تقع خارج باب زويلة فعرفت بها⁽³²⁾ وكان لخوند طولباي⁽³³⁾ زوجة الناصر محمد بن قلاوون دار تعرف بدار طولباي⁽³⁴⁾، وتقع هذه الدار برأس حارة الجوانية⁽³⁵⁾ وكان لخوند اردوتكين ابنة نوغية السلاح دار الططري⁽³⁶⁾، وكان لزوجة الأشرف خليل بن قلاوون، ثم من بعده زوجة الناصر محمد بن قلاوون دار من حقوق حارة زويلة عُرفت بها. كذلك أنشأت (خوند بركة) أم السلطان الأشرف شعبان مدرسة خارج باب زويلة بالقرب من قلعة الجبل يُعرف خطها (موقعها) الآن بالتبانة في عام ٧٧١هـ / ١٣٦٩م، وعملت بها درساً للشافعية ودرساً للحنفية وعلى بابها حوض ماء للسبيل.⁽³⁷⁾ وسميت مدرسة أم السلطان وألحقت بها حوض شرب الدواب، ويعلوه كُتاب لتعليم الصبيان، ويلاحظ هنا أن المعمار جعل الكُتاب يعلو حوض الدواب وليس سبيل الماء كما هي العادة، وهما من أوقاف مدرستها⁽³⁸⁾

ومن المنشآت الدينية التي اهتمت الخوندات ببنائها الخانقوات، فقد أنشأت خوند طغاي أم أنوك زوجة الناصر محمد بن قلاوون خانقاه أم أنوك، وهي تقع خارج باب البرقية بالصحراء، فجاءت من أجل المباني، وجعلت بها صوفية وقرّاء، ووقفت عليها الأوقاف الكثيرة، ودفنت بهذه الخانقاه وهي من أعمار الأماكن إلى يومنا هذا.⁽³⁹⁾ كما كانت خوند شيرين الرومية المتوفاة ٨٠٢ هـ / ١٣٩٩م والدة الملك الناصر فرج كثيرة المعروف والبر، خاصة بعد سلطنة ولدها⁽⁴⁰⁾ فقد ذكر ابن حجر أنها كانت كثيرة الصدقة والبر، وكثر ذلك منها بعد تسلطن ولدها واشتهر ذكرها⁽⁴¹⁾؛ ومن أعمال صدقتها تجديدها رباط الخوزي بمكة⁽⁴²⁾ وأوقفت عليه عدة أوقاف وأصلحت ما تهدم منه وأوقفت أوقافاً كثيرة أيضاً علي تربة ولدها الناصر فرج بالصحراء، وأوقفت علي عدة قراء بمدرسة الملك الظاهر برقوق بين القصرين⁽⁴³⁾.

وبنّت خوند خديجة بنت الملك المعظم شرف الدين عيسى (ت ٦٦٠هـ/١٢٦١م) المدرسة المرشدية⁽⁴⁴⁾ وأوصت عصمت الدين مؤنسة خاتون ابنة الملك العادل أيوب (ت ٦٩٣هـ/١٢٩٣م) ببناء مدرسة يُجعل فيها فقهاء وقرّاء،

ويُشترى لها وقفٌ ذو إنتاج وغلل، فبُنيت لها المدرسة القطبية، وجُعِل فيها درسٌ للشافعية ودرسٌ للحنفية، وعين فيها القراء، كذلك فإن مؤنسة خاتون ابنة الملك المظفر محمود (ت ٧٠٢هـ/١٣٠٢م)، بنت مدرسة بمدينة حماة تُعرف بالخاتونية، ووقفت عليها وقفاً جليلاً، وقد بنت بركة خاتون أم السلطان الملك الأشرف شعبان (ت ٧٧٤هـ / ١٣٧٢م) مدرسة عرفت بالمدرسة الخاتونية أيضاً⁽⁴⁵⁾، رتبت فيها درساً للفقهاء على المذاهب الأربعة؛ الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي حيث أنشأت بركة بنت عبدالله أم السلطان الأشرف شعبان بن حسين بن محمد بن قلاوون سنة ٧٧١هـ/1369م مدرسة أم السلطان وكانت مدرسة شافعية وكانت تدرب بها دروساً دينية على المذاهب الأربعة.

ومثلها أنشأت خوند تتر بنت محمد بن قلاوون مدرسة حجازية وجعلت بها دروساً للشافعية، ودروساً للمالكية وكان بها مكتبة لخزانة الكتب، وجوار المدرسة مكتب لعدد من أيتام المسلمين. وقد وصفها المقرئزي بأنها من أبهج مدارس القاهرة وهي تقع برحبة باب العيد من القاهرة، وجعلت بها درساً للفقهاء الشافعية، وجعلت بها منبراً يخطب عليه يوم الجمعة، ورتبت لها إماماً راتباً يقيم بالناس الصلوات الخمس، وجعلت بها خزانة كتب، وأنشأت بجوارها قبة من داخلها لتدفن تحتها، ورتبت بشباك هذه القبة عدة قراء يتناوبون على قراءة القرآن، وأنشأت بها مناراً عالياً من حجارة ليؤذن عليه.⁽⁴⁶⁾

كذلك ساهمت أم الملك الصالح علاء الدين علي بن الملك المنصور في بناء مدرسة تربة أم صالح سنة 682هـ/1282م. وكانت من نساء الطبقة العليا اللاتي أنشأن المدارس خديجة بنت درهم، التي وقفت وقفاً على مدرسة ذكرها ابن ياس في يومياته أنشأت عام 920هـ/1514م، وعرفت بمدرسة جامع شهاب الدين وكان أصل هذه المدرسة قاعة إنشاء لابن الدرهم واستطاعت ابنته خديجة أن تجعلها مدرسة فأنشأت لها خلوي للصوفية ومنبراً ومحراباً، وجعلت ورثها من أبيها وقفاً عليها، كما أنشأت الست عاشوراء بنت ساروح الأسدي زوجة الأمير أياكوج الأسدي المدرسة العاشورية، وكان وقفها على الحنفية.⁽⁴⁷⁾

إن نظام السياسة المنزلية في العصر المملوكي أعطى المرأة مكانة كزوجة وخوند لها مكانتها وكذلك طرق واستراتيجيات تحقيق وتعزيز استقلاليتها ونفوذها المادي كما سمح لها باستخدام ثروتها مما يكشف مدى قربهم من خياراتهم واستراتيجياتهم كنساء في مجتمع كالمجتمع المملوكي متعدد الثقافات، وأثر هذا التنوع على وضع المرأة داخل الأسرة التي بدورها كان لها ارتباط بسياسة واقتصاد الدولة الذي كان له الأثر على وضع الأسرة.

كذلك انتشر الوقف على الخوانق والأربطة والزوايا التي كانت تبنى للمتصوفة لأن سلاطين المماليك كانوا بالأساس ممن دمروا الحكم الأيوبي، فكان حكمهم أقرب إلى الانقلاب العسكري، لذلك كانت أوقافهم للأغراض الدينية والاجتماعية مثل الخوانق للمتصوفة، وذلك لتدعيم حكمهم. وكان صلاح الدين الأيوبي أول من أنشأ خوانق الصوفية وشهد عصره نشاطاً دينياً. واهتمت نساء العصر المملوكي بالخوانق؛ فمن نساء العصر المملوكي المهتمات بدعم الطرق الصوفية من خلال الوقف عليها، السيدة طغاي الخونده الكبرى أم أنوك زوجة السلطان الملك الناصر محمد بن

قلاوون وأم الأمير أنوك حيث أنشأت خانقاه وجعلت به صوفية وقررت أوقافاً عليه، وعينت لها الفقهاء والمدرسين والقراء، وكانت تخصص لأحد المذاهب الفقهية أو لأكثر من مذهب.

واهتمت النساء على وجه خاص بإنشاء الأربطة التي كانت تقام إما للصوفية أو للنساء المنقطعيات والمهجورات والمطلقات والعجائز والأرامل والعبادات، وكان لها الجرايات والمقامات المشهورة ومجالس الوعظ، ولذلك حرصت النساء على إنشاء تلك المؤسسات الوقفية لتقديم الخدمات الاجتماعية والعلمية لغيرهن من نساء العصر. وأبرزهم الست الجليلة تذكار باي خاتون ابنة الظاهر بيبرس التي وقفت على رباط البغدادية ٥٦٨٤/٢٨٥م،⁽⁴⁸⁾ حيث إن هذا الرباط كان يؤدي أدواراً دينية تعليمية واجتماعية في ذات الوقت، كما يذكر عنه المقرئزي⁽⁴⁹⁾ أنزلت في الرباط الشيخة زينب ومعها النساء الخيرات وظل سكانه وكانت تعظ النساء وتذكرهن وتفقههن، وتودع في الرباط النساء اللاتي طلقن أو هجرن بوصفه سكناً لهن، حتى يتزوجن أو يرجعن لأزواجهن، وقد أصبح سكن المطلقات والمهجورات في الوقت الحالي من الخدمات التي تقدمها بعض الدول كخدمة مجتمعية.

وكانت فاطمة بنت جمال الدين بن يوسف بن سنقر (ت ٨٥٥هـ / ١٤٥١م) حسنة الاعتقاد في الصالحين راغبة في الإحسان إلى الأرامل حيث اتخذت لها زاوية بمجموعة من النساء تحسن إليهن بالإقامة فيها، وصارت تلقب بالشيخة، وأما بناء المكاتب فكانت تبني لأبناء الفقراء وتحبس عليها الأوقاف ويقدم بها الطعام والملابس، ويعين بها المؤدبون، وقد أنشأت خوند تتر بنت محمد بن قلاوون الحجازية،⁽⁵⁰⁾ مكتباً لعدد من أيتام المسلمين وعينت لهم مؤدباً يعلمهم القرآن الكريم، وأجرت عليهم في كل يوم لكل منهم من الخبز النقي خمسة أرغفة، ومبلغاً من الدراهم، ويكسى كل واحد منهم كسوتي الشتاء والصيف وجعلت على هذه الجهات عدة أوقاف، يصرف منها لأرباب الوظائف.⁽⁵¹⁾

وهكذا كان للجواري والمعنقات دوراً هاماً في تعزيز مؤسسة الوقف؛ حيث كان الملوك والسلاطين ورجال الدولة والجيش من المماليك، وكانت تجارة الرقيق منتشرة ورائجة؛ فالكثيرات من نساء السلاطين والملوك كنّ من الجواري أو المعنقات أي كن من الرقيق مثل أزواجهن (المماليك) الذين أصبحوا بدورهم من السلاطين وكبار الأمراء وكانوا يحرصون على توفير موارد رزق ثابتة لجواريتهم، مما ساعد على اتجاه الكثيرات منهن إلى الإسهام العمراني؛ الأمر الذي يوضح لنا أن الجارية المسلمة كانت مثل المرأة الحرة تماماً، خاصة فيما يتعلق بحقوقها الدينية وممارستها للشعائر ونشاطها الاجتماعي، وهذا ينفي تلك الصورة الزائفة السائدة عن الجواري، ومن أهم الجواري اللاتي أجرين الأوقاف واللاتي أسهمن في حركة العمران في مصر مسكة جارية الملك الناصر محمد بن قلاوون حيث أنشأت جامعاً عام ٧٤٦هـ/1346م.⁽⁵²⁾ وكانت من ربات النفوذ والسلطان أصبحت قهرمانه لبيت السلطان ويؤخذ برأيها وكانت تسهم بالوقف العمراني، ومثلها حدق القهرمانه جارية الملك الناصر محمد بن قلاوون التي شيدت جامعاً عام ٧٣٧هـ/1337م وكانت ذات ثراء عظيم و نفوذ في القصر السلطاني، كذلك كانت طغاي أم أنوك الواقفة التي سبق ذكرها من جملة جواري السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون فأعتقها وتزوجها.

وكان للجارياتين؛ مسكه و حدق الأثر الهائل في بناء الأوقاف في المجال العمراني؛ حيث قامت كل منهما ببناء مسجد في الحكر الخاص بها، ثم بدأ الناس يبنون حولهما وسكنوا وأنشأوا الحمامات والأسواق وكان ريع كل ما بينيه

الناس في الحكرين يذهب إلى المساجد؛ والحكر هو ملكيات خاصة ظهرت في عصر المماليك وكان سلاطين المماليك يهبونها للأمرء والجواري وعلية القوم، ومما هو واضح من خلال ما سبق ارتباط العلاقة بين الوقف ومفهوم المسؤولية الاجتماعية، حيث اتضح أن وجود الجواري وسوق الرقيق وانتشاره في العصر الفاطمي والذي ربما يمكن أن يصور المجتمع بصورته السلبية إلا أنه أيضا خلق فرص في وجود المتغيرات في العصر المملوكي لوجود الجواري بما حملن من خلفيات العرقية والثقافية، واللاتي كان لهن دورهن في بروز إسهام المرأة في الوقف وكانت الواقفات من الجواري اللاتي أقبلن على الوقف وذلك رغبة في تخليد صورة إيجابية لهن بما جمعت من ثروات في المجال العمراني والتعليمي، كذلك لأنهن حملن معهن ثقافة أعراقهن وموقفها الإيجابي من مشاركة المرأة في المجتمع.

المحور الرابع: الوقف كقناة بديلة لنقل الثروة والنساء في العصر المملوكي:

كان هناك ما يسمى الوقف الخيري الذري أي الموقوف على الذرية؛ حيث يوقف الواقف المزيد من العقارات والأراضي سواء كانت أوقاف محددة أو تلك التي يزيد ريعها عن الحاجة؛ فيحولها الواقف إلى حساب ذريته بالكيفية التي يحددها، وبعد إنقضاء الذرية تعود إلى أوجه البر التي يحددها في كتاب وقفه، فالأوقاف الأهلية الخيرية من أرض ودور وعقارات، كان يُستغل ريعها الزائد عن الحاجة - و المنصوص عليه في حجية الوقف - في بناء المساجد والمدارس، وكان يشرف على هذا النوع من الأوقاف مشرف من أولاد الواقف، أو من السلطان أو القاضي. بهذا الوقف الذري أو الأهلي كان يتم تحصين ثروة السلطان أو الأمير المملوكي أو الموظف أو الفقيه العامل في الدولة من المصادرة أو حتى الأشخاص العاديين و كانت الأوقاف الأهلية والخيرية تحت إشراف قاضي القضاة الشافعي لأنه كان الأبرز بين قضاة المذاهب. (53)

ويظهر من هذا النظام الذي كان في العصر المملوكي، حرص المماليك على تنظيم الأوقاف وضبط أمورهما، وتنظيم التصرف فيها في وجوهها المشروعة، لضمان حسن استغلالها والمحافظة عليها، وهذا أدى بدوره إلى نتائج إيجابية كان من أهمها ازدهار الأوقاف. وقد بزر دور المرأة في تنظيم مشروع الوقف الذري خلال العصر المملوكي؛ فكما ذكر يوسف ربوبورت أن "دور المرأة في المجتمع المملوكي قد خضع لإعادة تقييم كبيرة وخاصة في العقدين الأخيرين"⁽⁵⁴⁾؛ حيث ذكر أنه من الملاحظ في العصر المملوكي زيادة دور النساء في الاقتصاد بشكل كبير إما من خلال الوراثة من أزواجهن أو آبائهن أو أسيادهن - في حال كنّ من الجواري - من خلال الوقف⁽⁵⁵⁾، فمن خلال الوقف الذري والذي عرفه الفقهاء بأنه " وقف على الأولاد والأحفاد والأقارب"⁽⁵⁶⁾ وقد يتساوى نصيب الذكور والإناث في الوقف الذري، ففي عام 873هـ / 1469م، كان أحد أبناء زين الدين غازي المغربي التاجر في مصر الذي اشترى مطحنة عام 858هـ/1454م، باعها مرة أخرى و سقطت كل ممتلكات والده في يديه بعد عملية طويلة، كان ذلك بعد وفاة والده عام 859هـ / 1455م حيث ترك زين الدين غازي امرأتين اثنتين و بنات وثلاثة أبناء، ولد أحدهم من زوجة ثالثة طلقها في ذلك الوقت مع وجود الأبناء الباقين على قيد الحياة، مع أرملتيه مريم وبلبل، وقد ورثوا بشكل جماعي ثمن الممتلكات.

كل منهم حصل على جزء ونصف، كما ورث الأطفال الواحد والعشرين جزءاً المتبقية؛ جزءان نصف وثمان جزء لكل من الابنتين خديجة وأمينه و خمسة أجزاء وربع جزء لكل من الأبناء الثلاثة عمران وعبد العزيز، ومحمد، و بعد وفاة عبد العزيز نالت والدته بلبل الحق في ذلك سدس ميراثه، وأخته أمينة إلى نصفه، وأخته غير الشقيقة خديجة واثنتان من الأخوة غير الأشقاء عمران ومحمد إلى السدس مقسمة إلى ثلاثة أنصبة، والأخوة غير الأشقاء، تساوي ضعف الأخت غير الشقيقة، أحد أبنائه الثلاثة زين الدين غازي الذين عاشوا أخذوا الحق في حصصهم، وكذلك حق والدته زينب. هذه قصة من قصص التاريخ الموثق في نقل الوقف الذري وطريقته في العصر المملوكي، والذي ساهم بشكل كبير في أن يكون الوقف قناة بديلة لنقل الثروة إلى النساء في العصر المملوكي.

كان الوقف الذري، في شكله الأول يتألف من مؤسسات عائلية في العصر المملوكي، كان مؤسسها منح ذريته حق الانتفاع أو إيجار منزل الأسرة وكانت نساء الأسرة من المستفيدين بشكل كبير وفي القرن التاسع الهجري / الخامس عشر الميلادي في مصر، استخدم موظفو الخدمة المدنية والعسكريون أنماطاً مماثلة لضباط دولة المماليك بقيامهم بتأسيس مؤسسات تقيية⁵⁷. وبالرغم من كون الوقف من المؤسسات الشرعية إلا أن هذا لم يمنع اتباع بعض سلاطين المماليك سياسة الاستيلاء على أموال الأوقاف بحجج وأعدار واهية وقد ساعدهم على ذلك فتوى بعض رجال الدين والقضاة المرتشين (58).

وكان هناك العديد من النخبة الذين يديرون الأوقاف الذرية أو الأهلية وقد رجح المؤرخون سببين أساسيين لحرص النخبة على إدارة ممتلكاتهم في مؤسسات الأوقاف؛ السبب الأول هو دور الأوقاف في بسط نفوذهم الاجتماعي والسياسي، والسبب الثاني هو بحثهم عن الخلاص الأول وهو الخوف من مصادر التركات، والذي كان يشكل هاجساً رئيساً في العصر المملوكي؛ إذ إنه لم يكن هناك أي عقبة قانونية على الإطلاق تمنع السلطان أو حتى الضابط صاحب النفوذ من الاستيلاء على الأصول، سواء كانت وقفية ذرية أو عامة.⁽⁵⁹⁾

لقد كانت الخيارات القانونية المتعلقة بالوقف متعددة، ومن ثم قد يتساءل المرء إلى أي مدى تم استخدام الوقف بالفعل كبديل لقانون الميراث من قبل العائلات الثرية في مصر المملوكية وما مدى الاستفادة التي حققتها النساء من خلال الوقف الذري في العصر المملوكي؟

مع ممارسات العسكريين والإداريين، وكذلك مع نفوذ أرباب السلطة وتحكم السلاطين الذين كانوا يستولون على الأوقاف وأموالها مع انتشارها في المجتمع المملوكي كما ذكر أبو حجر العسقلاني⁽⁶⁰⁾ في أكثر من حدث تتضح فيه مثل هذه الممارسات، كان استخدام الوقف كقناة لنقل الثروة من الممارسات الاجتماعية واسعة الانتشار بين نخب مصر المملوكية. من هذا المنظور يمكن أن يدل تاريخ الوقف المملوكي على شكل الأسرة في المجتمع وعلى شكل الفرص الممنوحة للنساء لامتلاك الثروة أو استخدام النساء - زوجاتهم وبناتهم - في نقل هذه الثروة.

ففي أحد عقود الأوقاف الذي تأسس عام 827هـ/1427م، نصّ الأمير المملوكي تغري بيردي المحمودي على منح زوجته السيدة نرجس (ربما جارية المحررة) ثمن دخل مؤسسته الفائض بعد وفاته و ينسبون السبعة الأثمان المتبقية على قدم المساواة إلى طفليهما محمد وفاطمة⁽⁶¹⁾.

كما ثبت في صك من صكوك الوقف عام 833هـ / 1430 م، أمر الأمير المملوكي أسانبوغا الطيار بمنح زوجته بعد وفاته نصف الدخل الفائض لمؤسسته، وبعد وفاتها يجب تقسيم نصيبها على جميع أطفالها، بغض النظر عما إذا كانوا من نسل المؤسس أم لا وفقاً لقانون الميراث 14.⁽⁶²⁾ ولعل حقيقة أن فاطمة زوجة أسانبوغا كانت مسلمة حرة (وربما جاريته المحرّره)، قد لعبت دوراً في الامتثال للقانون ومع ذلك - في معظم الحالات - منح المؤسسون امتيازاً حصرياً لأحفادهم في المشاركة من فائض الدخل من أوقافهم على حساب زوجاتهم و أولادهم، والتي قد يحصل عليها هذا الأخير بعد الزواج مرة أخرى وكان ذلك في القاهرة في القرن التاسع الهجري / الخامس عشر ميلادياً، وقد استخدم الوقف كقناة لنقل الثروة بديلاً لقانون الميراث في تناقض واضح مع القواعد القانونية المتعلقة بنوع الجنس⁽⁶³⁾

يمثل تقديم تفسير تاريخي لهذا التناقض الكبير تحدياً لوروده في سياق قانوني وثقافي مختلف إلى حد ما، هو سياق مالكي المغرب في القرنين التاسع / الرابع عشر والخامس عشر، حيث كانت المؤسسات الدينية تُستخدم في كثير من الأحيان لاستبعاد الإناث من النسب من انتقال الثروة، و في العديد من الحالات، تم منح المرأة جزءاً فقط من الوقف فائض الدخل بعد انقراض كامل النسب الذكوري للمؤسس⁽⁶⁴⁾

كأمرأة ولدت ونشأت في جبال القوقاز، من حيث جعلها شقيقها الأمير الكبير برقق تأتي إلى مصر وتعتنق الإسلام، كان يجب على الأميرة عائشة أن تحتفظ بعادات خلفيتها الأصلية⁽⁶⁵⁾ في وقفها عام 818هـ / 1414م فقد اشترطت أن يمنح دخل مؤسستها الفائض في حدود الثلث لحفيدتها فاطمة وإلى مدى الثلثين لحفيدها محمد؛ وبعد وفاتها يجب أن يُدفع لأبناء محمد الوحيد بالتساوي بين الأولاد والبنات⁽⁶⁶⁾. لقد شهد المجتمع المصري كله - في ذلك الوقت - نزعة لصالح مساواة أكبر بين الجنسين في انتقال الثروة⁽⁶⁷⁾

وتمثل الأسرة المختارة لأعمال الوقف في القرنين التاسع / الخامس عشر تناقضاً ثالثاً بين وصية الوقف و القواعد القانونية للميراث، والتي يمكن أن ترتبط ارتباطاً وثيقاً بتكوين هوية أسر المماليك وحرية المؤسس في تعيين أصحاب الحقوق المستحقين لمؤسسته / مؤسستها، مع اشتراط أهليتهم القانونية؛ فقد اشترطت السيدة عائشة أن تُنسب إدارة وقفها إلى نفسها خلال حياتها مع نقلها لحفيدها وحفيدتها بعد وفاتها، وبعد ذلك إلى "الأقدر" (الأرشد) من نسلهم بغض النظر عما إذا كانوا من أصحاب أصول مؤسسي الوقف، وقد لعبت النساء جميع الأدوار في التعامل مع الحياة ونقل الثروة في المجتمع المملوكي فقد كانت المرأة في العصر المملوكي جزءاً مهماً من المجتمع حيث لعبت دوراً حيوياً في مختلف المجالات والأنشطة، ومن بين هذه الأنشطة كان دورها في إنشاء الأوقاف، حيث كانت تقوم بتأسيس الأوقاف والمشاركة في تنظيمها وإدارتها، ويذكر محمد أمين "أن الملوك والسلاطين لهم الأحقية في بعض الأحيان بالتوسع بالأوقاف وخاصة في بيت المال" في العصر المملوكي، وإذا كان الفقهاء والعلماء قد أقرروا ذلك الوضع على أساس أن للسلطان حق التصرف في بعض أموال بيت المال بما فيه المصلحة، فإن سلاطين المماليك استغلوا هذا الوضع وهو ما عبر عنه الفقهاء بـ (الأرصاد)⁽⁶⁸⁾، التي عادة ما تكون موهوبة وقفهم "لمصلحة نسلهم ومحرريهم، ثم للفقراء والفقراء المعوزين والأرامل والأيتام والمحتاجين"⁽⁶⁹⁾

لقد استخدمت الأوقاف بشكل منهجي تقريباً من قبل أعضاء النخبة، سواء كانوا رجالاً أو نساءً، لتسليم جزء من ثروتهم إلى المستفيدين الذين عينوا بمحض إرادتهم مع تحليل الاشتراطات (الشورى) التي قرر المؤسسون بموجبها تخصيص فائض الدخل المتوقع من أوقافهم، مما يكشف مدى قربهم من خياراتهم واستراتيجياتهم في التعامل مع انتقال ثروتهم وكان ينظر إلى المرأة بوصفها على قدم المساواة من الرجل، وكان هذا خروجاً قوياً على القواعد الشرعية للميراث، باعتبار أن القانون منح لابن المتوفى نصيباً يساوي نصيب الابنتين و تم تطبيق نفس المساواة بين الجنسين على العبيد المحررين للمؤسس، سواء كانوا خصيان، أو الخادمت أو الجوارى.

وكان المستفيدون من هذه الأوقاف يتضررون كثيراً في حالة فرض أية مبالغ عليهم لسد حاجة البلاد من الأموال خاصة في وقت الأزمات؛ فعندما تم تأسيس ديوان المواريث الحشرية الذي كانت تؤول إليه تركة المتوفى بلا وارث، بعد أن يستقطع منها نفقات الدفن والديون والأموال وكان هذا الديوان يستولى على الأموال حتى مع وجود وريث مستحق، مما اضطر البعض إلى اللجوء إلى وقف أملاكهم على أنفسهم مدى حياتهم ومن بعدهم على عتقائهم أو على بعض وجوه البر، حتى لا تذهب أموالهم إلى ديوان المواريث الحشرية. وكان البعض منهم يوقفون لجواريتهم، ولعل أوضح هذه الوثائق صراحة حجة تملك ووقف صادرة عن قاضي الدار سديد الدين بن أبي عبد الله؛ ففي هذه الوثيقة "تنازلت جارية خطلوا ابنة عبد الله عن دار لها - وفي حيازتها - إلى ابن سيدها القاضي سديد الدين، الذي قام بدوره بوقف هذه الدار على عتيقة أبيه خطلوا تنتفع بها بالسكن والإسكان وقبض أجرتها مدة حياتها ومن بعدها تصبح وفقاً على ورثة القاضي سديد الدين من الإناث دون الذكور"⁽⁷⁰⁾ بذلك تكون الجارية المذكورة انتفعت بدارها طوال حياتها، كأنها في ملكها وحيازتها، وبعد وفاتها لن تؤول الدار إلى ديوان المواريث الحشرية، بل ستكون وقفا على بنات سيدها سديد الدين بن أبي عبد الله. فكان هذا شكل من أشكال إدارة النساء للأوقاف بصورة غير مباشرة، وكيف كانت شبكة العلاقات بين السلطة من سلاطين المماليك وكيفية استيلائهم على الأموال، وإعطاء شرعية لأنفسهم في بعض أموال الأوقاف وكيف تشكلت السلطة الذكورية في صورة القاضي الذي ضمن نقل الأوقاف وحمايتها من ديوان الحشرية وإبقائه تحت تصرف الجارية خطلوا.

الخاتمة

تعد مؤسسة الوقف من أهم المؤسسات الخيرية، والحضارية والتمويلية التي عرفتها المجتمعات الإسلامية؛ كونها تعد قاعدة لبناء مؤسسات المجتمع المدني، وتحقيق التكافل الاجتماعي في جميع المجالات الصحية والتعليمية والخدمية. كما ساهمت بدور كبير في تنمية شعور الفرد بالمسؤولية الجماعية والانتقال به من مستوى الاهتمام الخاص إلى مستوى الاهتمام العام نحو المجتمع؛ حيث أسهم الواقفون من الجنسين في مساندة المسيرة العلمية للمجتمع وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص للطلاب الفقراء الذين لا يستطيعون تحمل نفقات طلب العلم. فكانت المدارس الوقفية والأربطة تستقبلهم وتؤويهم. وقد شهد العصر المملوكي تطوراً كبيراً وازدهاراً لمختلف الأنظمة والأنشطة التي وضع أساسها في العصر الأيوبي ومن جملتها نظام الوقف.

إن الباحث في نظام الوقف والمتأمل لنماذج التطبيقية في ضوء دلالاته التشريعية لا يمكنه تجاهل العلاقة بين الوقف ومفهوم المسؤولية الاجتماعية لدى الفرد المسلم ذكراً أو أنثى. إلا أن المرأة بطبيعتها التي تغلب عليها الرحمة والمحبة كانت لها إسهامات بارزة في مجال الوقف عبر التاريخ الإسلامي، وإن كان ما أوقفته في صدر الإسلام يُعد

محدوداً لا يتعدى السكن أو مجموعة الحلي، إلا أنه تطور كثيراً عبر الزمن في مؤشر واضح على تنامي مكانة المرأة في المجتمعات الإسلامية المختلفة، وقد كانت النماذج التي استعرضناها دليل على ما قدمته المرأة في العصر المملوكي من دعم للطبقة الأضعف في المجتمع، لتتيح لهم مجانية التعليم والعلاج من خلال نظام الوقف الإسلامي.

لم يُنسب مكانة نساء النخبة في المجتمع المصري في العصر المملوكي فقط للشريعة الإسلامية، التي أعطت المرأة حقوق الملكية، ولكن أيضاً لنظام السياسة المنزلية التي أعطت المرأة مكانة كزوجة ومحظية وكذلك طرق، واستراتيجيات تحقيق وتعزيز استقلاليتها ونفوذها. حيث يضمن للمرأة بعض الحقوق المتعلقة بالملكية مثل حقها في السيطرة على مهرها؛ وحقها في وراثة الممتلكات من خلال الميراث أو الوقف الذري لامتلاك وإدارة ممتلكاتها الخاصة أو ممتلكات الآخرين - على سبيل المثال، كنظرة للوقف؛ ومنح ملكية الوقف.

ومن الناحية التاريخية، تمتعت النساء بقدر أكبر من الاستقلالية والسلطة بشكل عام، واحتلت مكانة أعلى في المجتمعات؛ حيث كانت السلطة موجودة في الأسر وليس في آليات وهياكل أكثر رسمية للدولة المركزية والبيروقراطية. وكانت الأسرة المملوكية متعددة الثقافات، وارتبطت الحياة السياسية والاقتصادية بالأسرة، وكان لهذا الارتباط آثار عميقة على وضع المرأة.

إن تقدير المرأة أمر حيوي للاستراتيجية السياسية للأسرة، والسؤال الذي يطرح نفسه هو ما إذا كان بإمكاننا التحدث عن دور النساء بوصفه عامل تاريخي مستقل لقوة مكانة المرأة في الأسرة المملوكية؟ ربما لم يكن لدى النساء القدرة على رفض الترتيبات الزوجية التي تم إجراؤها لهن، ومن ناحية أخرى فإن أهمية التحالفات الزوجية ودور المرأة في تقليد خلافة الرجال في السلطة عززت مكانة المرأة في الأسرة، بالإضافة إلى ذلك استمدت المرأة رتبته ومكانتها وحصولها على الثروة من عضويتها في منزل مملوكي أو علاقتها بأحد كبار المماليك.

بهذا نستطيع أن نستنتج أن دور المرأة في الوقف في العصر المملوكي كان مهماً للغاية؛ حيث لعبت المرأة دوراً حيوياً في تأسيس الأوقاف وإدارتها، وهذا يعكس الدور المهم الذي كانت تلعبه المرأة في المجتمع العربي في تلك الفترة. ومن المؤكد أن هذا الدور لا يزال مستمرًا حتى يومنا هذا، إذ تلعب المرأة اليوم دوراً حيوياً في المجتمع وفي مختلف المجالات والأنشطة، ولا يزال دورها في تأسيس الأوقاف وإدارتها قائماً حتى الآن.

وقد تمكنت نساء النخبة من ممارسة التأثير بعدة طرق من خلال النشاط الاقتصادي، فقد كان لدى النساء القوة داخل وخارج الأسرة من حيث اختيار الأمناء لتوظيفهم للمساعدة في شؤون أعمالهم، واختيار الوكلاء عنهم في بيع وشراء العقارات، واختيار المستأجرين الذين استأجروا الوحدات السكنية والمحلات والورش والمستودعات التي يمتلكونها. بالإضافة إلى ذلك كانت لدى المرأة علاقة رسمية وقانونية مع المحكمة والمسؤولين المكلفين بإدارة نظام الوقف من حيث قيامها بالمعاملات الخاصة بالوقف من نقل أو تبادل ملكية. إن ما شهدته مصر من تطورات في العصر المملوكي وخاصة في الاتجاهات السياسية ونظم الحكم، والاتجاهات الدينية، والاقتصادية، والثقافية وما أحاط بكل من هذه الاتجاهات من ظروف خاصة انعكست آثارها على نظام الوقف، وأعطته صورة مغايرة إلى درجة كبيرة لما كان عليه

قبيل العصر المملوكي، وفي نفس الوقت ساعدت هذه الظروف على انتشار الوقف وازدهاره وكانت المرأة جزء من هذا التطور وخاصة في نظام الوقف.

إن وجود هذه المتغيرات في العصر المملوكي بما حمل من خلفيات إثنية (عرقية) وثقافية ودلالات سياسية، كان له دوره في بروز إسهام المرأة في الوقف وكانت الواقفات من الجواري اللاتي أقبلن على الوقف لأمرين؛ أحدهما: أنهن حملن معهن ثقافة أعراقهن وموقفها الإيجابي من مشاركة المرأة في المجتمع، والآخر: رغبة الجارية في تخليد صورة إيجابية لها بما جمعت من ثروات خيالية في المجال العمراني والتعليمي فكان للجارية والقهرمانة دوراً كبيراً في الوقف بالإضافة إلى هذا كان للجانب الديني مؤثر أعلى في الوعي بأهمية الوقف، مما أدى إلى تعزيز موضعهن في شبكة العلاقات الاجتماعية والسلطوية ومن جهة أخرى لعبت المرأة المملوكية دوراً في الوقف من خلال مشاركتها السياسية فقد كانت المرأة تستخدم ريع مختلف تلك الممتلكات في وقفها على أغراض خيرية وأكثرها كان في التعليم وبالرغم من أن معظم النساء الواقفات كنّ من زوجات الأمراء ونساء الطبقة العليا واللاتي كان يطلق عليهن ألقاباً مثل خاتون وخونده ولكن كانت هناك نساء من عامة الشعب أيضاً وبالأخص من نساء الطبقة الوسطى اللاتي كانت لهن إسهامات واضحة و ضخمة بفضل ما أمنته لهن الشريعة من حقوق اقتصادية وقانونية ومالية. ولم يقتصر إسهام النساء في بناء المعرفة الإسلامية على ممارسة دور العالمة و الشيخة والمحدثة والفقيرة والأديبة، بل امتد ذلك الإسهام إلى إنشاء المؤسسات العلمية، ولم تكن النساء في العصر المملوكي بعيدات عن الوضع السياسي بل شاركن في بناء المدارس السننية و خصوا كل منها بمذهب محدد ومناهج خاصة وحبسوا عليها الأوقاف، حيث إن ملوك وسلاطين العصر المملوكي كانوا قد اقتدوا بأسلافهم من الأيوبيين في الوقف علي المدارس السننية لأغراض سياسية.

إن التجربة النسائية في تاريخ الوقف الإسلامي تستحق الدراسة وتسليط الضوء عليها، لثرائها وأهميتها وفعاليتها في تاريخ الحضارة والنهضة في جميع الميادين وخاصة العلمية والاجتماعية. ورغم ثراء هذه التجربة النسائية الخاصة بالوقف فإن الكثير من النساء فضلن عدم الكشف عن أنفسهن وهويتن تحرياً للإخلاص، ولذلك برزت الآثار وأدت الدور العلمي المنوط بها، وقلّت التراجم والسير، ومع ذلك استنتجت أن وجود الواحدة يعني وجود العشرات؛ فمن خلال الإنجازات العلمية يظهر جلياً أن الوقف هو أكبر رافد ومصدر تمويلي للتعليم الذي هو أساس النهضة ولذلك انصبت الإنجازات على المساجد الكبرى والمدارس والزوايا والأربطة والكتاتيب عند الرجال والنساء، وكان الحيز أكبر لأعمال الوقف.

Abstract**Women Muslim Waqf in Mamluk Egypt: Historical study****By Reem Saud Al-Rudaini**

Waqf is considered one of the charitable, cultural, and financial institutions in Muslim society, and it has contributed to the scientific renaissance and development in the fields of science and urbanism for many centuries throughout the Islamic world. Muslim women took the lead and initiative in contributing actively to the endowment related to the development of sciences and the rise of the nation. This research studies and analyzes the importance of endowment in building civilization and promoting the scientific movement in the Mamluk era, which led to development and prosperity, as well as the contributions of women to the scientific renaissance in Mamluk-era Egypt and the role of women in their nation and their participation in building an ancient civilization that history has never witnessed before. The research also examines how endowments were one of the landmarks of scientific development. Accordingly, this study will explore areas of these activities through the topic of "Women's Endowments" from a religious, social, and cultural perspective, especially given the endowment's connection to the religious system, which raises an important question for those interested: Does religious thought or religion have any connection to the role of women in creating endowments?

الهوامش

- (¹)المقرئزي(أحمد بن علي تقي الدين ت.854هـ)، الخطط المقرئزية، ج2، (بيروت: دار صادر،2007)، كذلك انظر طبعة المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج.2، (بيروت، دار الكتب العلمية،1418)، ص. 429.
- (2) أنظر: ابن منظور، لسان العرب، أيضا الزمخشري، أساس البلاغة، (لبنان: دار الفكر، لبنا1979 م)، ص76.
- (3) هذا تعريف الإمام أبي حنيفة. أنظر: عبد الغني الغنيمي، اللباب في شرح الكتاب، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، (القاهرة: ومطبعة محمد صبيح وأولاده، 1961 م)، (2 / 130).
- (4) محمد الشربيني الخطيب، المغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ج2، (القاهرة: مطبعة الاستقامة،1955) ص385.
- (5) محمد الشربيني الخطيب، المغني المحتاج، ص.346
- (6) موفق الدين بن قدامة، المغنى ويليه الشرح الكبير (بيروت: دار الكتاب العربي،1983) ص.185
- (7) سورة البقرة 4/266
- (7) عبدالرحمن عبدالواحد الشجاع، الأثر الاجتماعي لمساهمة المرأة في النشاط الوقي مجلة ندوة اتحاد المؤرخين العرب (15)،2007، ص8195.
- (8) محمد الخطيب الشربيني: مغنى المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ج2، ص9376.
- (10) نفس المرجع، ص15.

- (11) نفس المرجع ص20-21.
- (12) محمد سهيل طقوش، تاريخ الخلفاء الراشدين: الفتوحات والإنجازات السياسية، ط1 (بيروت: دار النفائس، 2002).
- (13) سعيد عبد الفتاح عاشور: الأيوبيون والمماليك في مصر والشام (مصر: دار النهضة العربية للنشر والتوزيع 1976).
- (14) المقرئزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج2 (بيروت، دار الكتب العلمية، 1418)، ص. 429.
- (15) حسن عبد الوهاب، تاريخ المساجد الأثرية في القاهرة، ج1 (القاهرة: أوراق شرقية للطباعة والنشر والتوزيع، 1993)، ص192.
- (16) المقرئزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج4 (بيروت، دار الكتب العلمية، 1418)، ص337.
- (17) المقرئزي، الخطط المقرئزية، ج2 (بيروت: دار صادر، 2007)، ص449.
- (18) المقرئزي، الخطط المقرئزية، ج2، ص318-320.
- (19) المصدر السابق، ج2 ص 318-320.
- (20) المصدر السابق، ج4 ص333 بتصرف.
- (21) نفس المرجع، ج4 ص333 بتصرف.
- (22) المقرئزي، الخطط المقرئزية، ج4، ص222.
- (23) المقرئزي، اخطط المقرئزية، ج 2، ص368.
- (24) علي مبارك، الخطط الجديدة التوفيقية لمصر القاهرة، ج4 (القاهرة: المطبعة الاميرية 1304هـ)، ص32.
- (25) المقرئزي، الخطط المقرئزية، ج2، ص 368.
- (26) الخطط المقرئزية، ج2، (بيروت: دار صادر، 2007)، ص230.
- (27) ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة، ج1، الرباط 1417هـ، ص203.
- (28) أحمد سعيد سليمان: تأصيل ما ورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل (القاهرة: دار المعارف، 1979) ص91-92.
- (29) حسن الباشا: الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والآثار (القاهرة: الدار الفنية للنشر والتوزيع، 1989)، ص280.
- (30) أحمد دهمان: معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، ط 1، (دمشق: دار الفكر، 1990) ص70.
- (31) عبدالمنعم ماجد نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر ط2 القاهرة 1979، ص59.
- (32) المقرئزي، الخطط، ج3، ص108.
- (33) طنلنباي: ويقال دليبة: ويقال طولبية ابنة طفاجي تبين هندر بن بكر بن دوشي خان ابن جنكيز خان، ذات الستر الرفيع الخاتوني، وماتت في رابع عشر ربيه الآخر سنة خمس وستين وسبعمائة، ودفنت بترتبتها خارج باب البرقية بجوار تربة خوند طغاي أم أنوك انظر: المقرئزي، الخطط ج3، ص107.
- (34) المقرئزي، الخطط، ج2، ص302؛ كذلك انظر: ج3، ص102.
- (35) المقرئزي الخطط ج2 ص302.
- (36) المقرئزي، الخطط، ج3، ص102.
- (37) علي مبارك، الخطط التوفيقية، ج5 ص221.
- (37) أمال العمري أحواض سقي الدواب بالقاهرة في العصرين المملوكي والعثماني ضمن دراسات وبحوث في الآثار والحضارة والإسلامية، انظر سيد محمود عبدالعال، كتاب المرأة العربية عبر عصور التاريخ، مؤتمر اتحاد المؤرخين العرب القاهرة 2011 دور خوندات سلاطين المماليك في الحياتين السياسية والاجتماعية (648-923/1250-1517).

- (39) عاصم رزق: خانقاوات الصوفية في مصر في العصر الايوبي والمملوكي، ج1، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 1997) ص291.
- (40) ابن حجر العسقلاني، إنباء الغمر بأبناء العمر، ج2(مصر: وزارة الأوقاف، 1998) ص120.
- (41) ابن حجر العسقلاني، ذيل الدرر الكامنة، تحقيق: عدنان درويش، (مصر: معهد المخطوطات العربية، 1992)، ص90.
- (42) رباط الخوزي أوقف هذا الرباط قرامز الفارسي عام 617هـ/1220م انظر الفاسي: العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تحقيق محمد الفقي ط.2 ج.1(القاهرة: مؤسسة الرسالة و1986)، ص119.
- 43جمال الدين يوسف بن تغري بردي (ت 874هـ)، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي(، ج6، القاهرة : دار الكتب والوثائق القومية، 1999)ص، 317،
- (42) حسن عبدالوهاب، تاريخ المساجد الأثرية في القاهرة، ج 1 (القاهرة : أوراق شرقية للطباعة والنشر والتوزيع، 1993)، ص192-197.
- (44) علي مبارك، الخطط الجديدة التوفيقية لمصر القاهرة، ج3، ص268 عبد القادر بدران (ت 1346هـ / 1927م): منادمة الأطلال ومسامرة الخيال (دمشق: المكتب الإسلامي للطباعة والنشر)، ص 200.
- (45) المدرسة الخاتونية: تقع خارج باب زويلة بالقرب من قلعة الجبل يعرف خطها بالتبانة، انظر محمد بن احمد ابن اياس، بدائع الزهور في وقائع الزهور تحقيق، محمد مصطفى ج 2، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1984)، ص 115
- (46) المقريري، الخطط المقريرية، ج2(بيروت: دار صادر، 2007)، ص67؛ انظر كذلك عادل شريف علام النصوص التأسيسية على العمائر الدينية المملوكية الباقية بمدينة القاهرة 1986 جامعة سوهاج - كلية الآداب - الآثار الإسلامية، ص43
- (47) المدرسة العاشورية: تقع تجارة زويلة بالقاهرة بالقرب من المدرسة القطبية الجديدة ورحية كوكاي، انظر المقريري: الخطط، ج 2، ص368.
- (47) المقريري، الخطط، ج 2، ص427-428.
- (48) المقريري: الخطط، ج 2، ص 382 كحالة أعلام النساء، ج 1، ص 387.
- (50) كحالة، أعلام النساء، ج 1، ص389.
- (51) عمر رضا كحالة، أعلام النساء، ج 1، ط10، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1991)، ص 387.
- (52) المقريري، الخطط المقريرية، ج 2، ص 394.
- (53) محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، (القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، 1970)، ص88
- (54) Rapoport, Y. 2007: "Women and Gender in Mamluk Society: An Overview," Mamlūk Studies Review 11/2, 1-47
- (55) Rapoport, Y. 2005: Marriage, Money and Divorce in Medieval Islamic Society, Cambridge and New York
- (56) وهبة الزحيلي، نظام الوقف : وأحكامه الشرعية والقانونية، (دمشق : دار الفكر، 2010)، ص343.
- (57) سعيد عبالفتاح عاشور، المجتمع المصري في عصر السلاطين المماليك، (القاهرة : دار النهضة العربية، 1992)، ص 64.
- (59) Julien Loiseau. "Boy and Girl on Equal Terms": Women, Waqf and Wealth Transmission in Mamluk Egypt. Orient, The Society for Near Eastern Studies in Japan, 2019, Family in the Mamluk Period, pp.23-39.
- (60) نفس المرجع، ص9.
- (61) نفس المرجع، ص9.
- (62) نفس المرجع.
- (63) Peters, R. 2002: "Waqf. In Classical Islamic Law," The Encyclopaedia of Islam. Second Edition, vol. 11, P.59-63.

- (64) أحمد عبدالرازق، المرأة في مصر المملوكية، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1973)، ص 65
- (65) محمد محمد أمين، فهرست وثائق القاهرة في نهاية عصر سلاطين المماليك، جديد 140 (القاهرة: المعهد العلمي الفرنسي الاثار الشرقية بالقاهرة، 1981) رقم: 350
- (66) محمد محمد أمين، فهرست وثائق القاهرة في نهاية عصر سلاطين المماليك، جديد 140 (القاهرة: المعهد العلمي الفرنسي الاثار الشرقية بالقاهرة، 1981) رقم: 350
- (67) Rapoport 2007, 18.
- (68) محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، (القاهرة، دار الكتب والوثائق القومية، 1970)، ص 93
- (69) شمس الدين محمد الأسبوطي (ت. 880)، جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1996)، ص. 265.
- (70) محمد أمين، الأوقاف، ص 94 كذلك انظر حجة تملك ووقف صادرة عن القاضي سيد الدين بن أبي عبد الله رقم محفظة ١٠ بمحكمة الاحوال الشخصية - دراسة ونشر د حسنين محمد ربيع مجلة التاريخية المصرية مجلد ١٢ - ١٩٦٥/١٩٦٤
- المصادر والمراجع**
- 70 جمال الدين يوسف بن تغري بردي (ت ٨٧٤هـ)، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، (ج 6، الق، 317،
- 1- ابن حجر العسقلاني، ذيل الدرر الكامنة، المحقق عدنان درويش، (مصر: معهد المخطوطات العربية، 1992)
- 2- ابن حجر العسقلاني، إنباء الغمر بأنباء العمر، ج 2 (مصر: وزارة الأوقاف، 1998)
- 3- أحمد دهمان، معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، ط 1، (دمشق: دار الفكر، 1990).
- 4- أحمد سعيد سليمان: تأصيل ما ورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل (القاهرة: دار المعارف، 1979)
- 5- أحمد عبدالرازق: المرأة في مصر المملوكية، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1973)
- 6- أيمن فؤاد سيد: الدولة الفاطمية في مصر تفسير جديد (مصر: الدار المصرية اللبنانية، 2007)
- 7- أحمد بن علي تقي الدين المقرئ (ت. 854هـ)، الخطط المقرئية، ج 2 (بيروت: دار صادر، 2007)
- المواظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار، ج 2 (بيروت، دار الكتب العلمية، 1418)
- 8- حسن الباشا: الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والأثار (القاهرة: الدار الفنية للنشر والتوزيع، 1989)
- 9- حسن عبدالوهاب، تاريخ المساجد الأثرية في القاهرة، ج 1 (القاهرة: أوراق شرقية للطباعة والنشر والتوزيع، 1993)
- 10- حلمي، عباس، المدارس الإسلامية ودور العلم وعمارتها الأثرية، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد 3، مكة المكرمة، جامعة أم القرى 1397-1398هـ.
- 11- الزمخشري، أساس البلاغة، (لبنان: دار الفكر، لبنان 1979 م)
- 12- سعيد عبدالفتاح عاشور، المجتمع المصري في عصر السلاطين المماليك، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1992)
- 13- الأيوبيون والمماليك في مصر والشام (مصر: دار النهضة العربية للنشر والتوزيع 1976)
- 14- سيد محمود عبدالعال، كتاب المرأة العربية عبر عصور التاريخ، مؤتمر اتحاد المؤرخين العرب القاهرة 2011 دور خوندات سلاطين المماليك في الحياتين السياسية والاجتماعية (648-923/1250-1517)
- 15- شمس الدين محمد الأسبوطي (ت. 880هـ)، جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1996)

- 16- عادل شريف علام النصوص التأسيسية على العمائر الدينية المملوكية الباقية بمدينة القاهرة (جامعة سوهاج - كلية الآداب - الآثار الإسلامية، 1986)
- 17- عاصم رزق، خانقاوات الصوفية في مصر في العصر الأيوبي والمملوكي، ج1، (القاهرة : مكتبة مدبولي، 1997)
- 18- عبد الغني الغنيمي، اللباب في شرح الكتاب-، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، (القاهرة: مطبعة محمد صبيح و أولاده، 1961 م)
- 19- عبد القادر بدران (ت) ١٣٤٦هـ / ١٩٢٧م): منادمة الأطلال ومسامرة الخيال (دمشق:المكتب الإسلامي للطباعة والنشر)
- 20- عبدالرحمن عبد الواحد الشجاع، الأثر الاجتماعي لمساهمة المرأة في النشاط الوقفي مجلة ندوة اتحاد المؤرخين العرب (15)، 2007،
- 21- عبدالمنعم ماجد نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر ط2 (القاهرة: مكتبة أنجلو المصرية، 1979)
- 22- علي مبارك، الخطط الجديدة التوفيقية لمصر القاهرة، جز4 (القاهرة: المطبعة الاميرية ن1304)
- 23- عمر رضا كحالة، أعلام النساء، ج١، ط.١٠، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1991)
- 24- الفاسي، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تحقيق محمد الفقي ط.2 ج.1 (القاهرة : مؤسسة الرسالة و1986)
- 25- محمد الشربيني الخطيب، المغني المحتاج لى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ج.2، (القاهرة : مطبعة الاستقامة، 1955)
- 26- محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، (القاهرة، دار الكتب و الوثائق القومية، 1970)
- 27- محمد بن احمد ابن اياس، بدائع الزهور في وقائع الزهور، تحقيق، محمد مصطفى ج٢، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1984)
- 28- محمد سهيل طقوش، تاريخ الخلفاء الراشدين: الفتوحات والإنجازات السياسية، ط.1 (بيروت : دار النفائس، 2002)
- 29- تاريخ الطولونيين والأحشديين والحمدانيين، ط.١ (بيروت، دار النفائس، 2008)
- 30- محمد أمين، فهرست وثائق القاهرة في نهاية عصر سلاطين المماليك، جديد140 (القاهرة: المعهد العلمي الفرنسي الاثار الشرقية بالقاهرة، 1981)
- 31- فهرست وثائق القاهرة في نهاية عصر سلاطين المماليك، جديد140 (القاهرة: المعهد العلمي الفرنسي الاثار الشرقية بالقاهرة، 1981)
- 32- موفق الدين بن قدامة، المغنى ولبية الشرح الكبير (بيروت : دار الكتاب العربي، 1983)
- 33- نيرمان عبدالكريم أحمد، المرأة في العصر الفاطمي (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1993)
- 34- وهبة الزحيلي، نظام الوقف : وأحكامه الشرعية والقانونية، (دمشق : دار الفكر، 2010)
- 7035- Peters, R. 2002: "Waqf. In Classical Islamic Law," The Encyclopaedia of Islam. Second Edition, vol. 11.
- 36-Julien Loiseau. "Boy and Girl on Equal Terms": Women, Waqf and Wealth Transmission in Mamluk Egypt. Orient, The Society for Near Eastern Studies in Japan, 2019, Family in the Mamluk Period.
- 37-Rapoport, Y. 2005: Marriage, Money and Divorce in Medieval Islamic Society, Cambridge and New York
- 38- "Women and Gender in Mamluk Society: An Overview," Mamlūk Studies Review 11/2, 1-47.